

الدرس 63 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وعلى اله وصحبه ومن والاه. قال ابن ماجه رحمه الله باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة حدثنا ابو بكر حدثنا عبد الله بن المبارك عن حدثنا حسان بن عطية قال حدثني ابو الاشعث حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول -

[00:00:00](#)

من غسل ايش اللي حصل لك؟ نعم. من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب. ودنا من الامام ما استمع ولم يلغو كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها. حدثني حدثنا محمد عبد الله بن نويرة حدثنا عمر بن عبيد عن ابن عن ابي اسحاق

عن نافع - [00:00:20](#)

ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر من اتى الجمعة فليغتسل. حدثنا سهل بن ابي سهل حدثنا سفيان ابن عيينة عن صفوان ابن سليم. عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم - [00:00:40](#)

الجمعة واجب على كل محتلم. باب ما جاء في الرخصة في ذلك حدثنا ابو بكر من شيبه تحدثنا معاوية الى مشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول - [00:01:00](#)

الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فدنا وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصى فقد لغى. حدثنا نصر بن علي الجهظمي. قال حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا اسماعيل بن المسلم المكي -

[00:01:10](#)

ليزيد الرقاشي قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمة تجزئ عنه الفريضة ومن اغتسل غسلوا افضل ما جاء في التهجير الى الجمعة حدثنا هشام ابن عمار ابن ابي سالم قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن

سعيد المسيب - [00:01:30](#)

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد مائة يكتبون الناس على قدر منازلهم الاول فالاول فاذا خرج الامام طووا الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر الى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كمهدي

بقرة. ما الذي ثم الذي - [00:01:50](#)

يليك مهدي كبش حتى ذكر الدجاجة والبيضة زاد سهل في حديثه. ومن جاء بعد ذلك فانما يجيء بحق الى الصلاة. حدثنا ابو بكر حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:02:10](#)

ضرب مثلاً الجمعة ثم التبكير كناحر البدنة كناحر البقرة كناحر الشاة حتى ذكر الدجاجة. حدثنا كثير بن عبيد الحمصي حدثنا عبدالمجيد بن عبد العزيز عن معمر عن ابراهيم قال قال خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه فقال رابع اربعة -

[00:02:30](#)

وما رابع اربعة من بعيد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس يجلسون يجلسون من الله يوم القيامة على قدر رواحه من الجمعات على قدر رواحه من الجمعات الاول والثاني والثالث ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة - [00:02:50](#)

ببعيد. لو ما جاء في الزينة يوم الجمعة حدثنا حرملة ابن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن ابن ابي حبيب عن موسى ابن سعيد محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبد الله ابن سلام انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر في يوم الجمعة ما على احدكم لو اشترى - [00:03:10](#)

ثوبين اليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته. او مهنته حدثنا ابو بكر من شيبه حدثنا الشيخ لنا عبد الحميد بن جعفر محمد ابن يحيى ابن حبان عن يوسف عن يوسف ابن - [00:03:30](#)

عبد الله بن سلام عن ابيه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك. حدثنا محمد ابن يحيى حدثنا عمرو بن ابي سلمة عن زهير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة - [00:03:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثيابا نمار. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين الجمعة سوى ثوب سوى ثوبي مهنته. حدثنا سعد بن ابي سهل وحوثرة بن محمد قال - [00:03:50](#)
هنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد المقبوري عن ابيه عن عبد الله بن وديعة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه
عندما قال من اغتسل يوم الجمعة فاحسن غسله وتطهر فاحسن ظهوره ولبس من احسن ثيابه ومن سما كتب الله له من طيب اهله.
ومات - [00:04:10](#)

ولم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر له ما تقدم غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى. حدثنا عمار ابن خالد الواسطي حدثنا علي بن عن صالح بن ابي الاخير عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:30](#)
ان هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان طيب فليمس منه عليكم بالسواك. فهو ما جاء في وقت الجمعة. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال ابن ماجة رحمه الله تعالى ما جاء في الغسل يوم الجمعة - [00:04:50](#)

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا عبد الله المبارك عن الوزاعي قال حدثنا حسان بن عطية حدثني ابو الاشعث الصنعاني قال حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم من غسل - [00:05:10](#)
يوم الجمعة. من غسل يوم الجمعة هنا قال من غسل يوم الجمعة. وفي رواية اخرى قال من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام فاستمع ولم يلغ. كان بكل خطوة بكل خطوة - [00:05:30](#)
سنة اجر صيامها وقيامها. هذا الحديث اه رواه اهل السنن وتذكره اصحاب الصحيح تنكبه اصحاب الصحيح كالبخاري ومسلم. ورواه احمد وابو داود والترمذي والنسائي. وصححه يحبان وابن خزيمة ومدار هذا الحديث بداره على ابي الاشعث - [00:05:50](#)
قال حدثني اوس ابن اوس وهو من غرائب الاحاديث ومن احاديث الفضائل بل هذا الفضل الذي رتب على هذا العمل اليسير يرد في السنة ما يشابهه باسناد صحيح. بمعنى ان فضل الاغتسال وفضل - [00:06:20](#)

التبكير اذا غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنى من الامام واستدل كان اجره هذا الاجر العظيم. بعد ادى له بكل خطوة اجر سنة صيامها وقيامها يعني تأمل لو مشيت الف خطوة كأنك قمت الف كأنك قمت الف سنة - [00:06:50](#)
قلت الف سنة وصبت الف سنة. ولا شك ان هذا الاجر وهذا الفضل عظيم. بل ادى ليلة القدر على عظيم فضلها لم تبلغ هذه المنزلة. النبي صلى الله عليه وسلم قال قال من قام ليلة القدر ما غفر ما تقدم من ذنبه والله - [00:07:20](#)

سبحانه وتعالى ذكر ليل كذف قال خير من الف شهر خير من الف شهر. يعني ليلة القدر خير من الف شهر والغسل يوم الجمعة والتبكير والمشي والدنو افضل كل خطوة تعادل - [00:07:40](#)

صيام سنة وقيامها تعادل صيام سنة وقيامها وجاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة ثم اتى الجمعة كان له ثم مات في الساعة الاولى كان كمن قرب بدنه. في الصحيحين - [00:08:00](#)
وعلق الفضل بتقريب بدنه. يعني تأمل من اتى في الساعة الاولى غسل من اغتسل الجمعة. ثم اتى في الساعة الاولى اي انه حصله الاغتسال وحصله التبكير ولم يترتب عليه من الصحيح الا اجر كانما - [00:08:25](#)

وجد ده. الساعة الثانية كأنما قرب بقرة. الساعة تأدبا قرب كبشا. الرابعة كأنما قرب اه اه دجاجة الى بيضة الى ان تطوش الملائكة صحفها ثم تقبل تستبعد الخطيب وحديث اوس بن اوس الثقفي رضي الله تعالى عنه فيه ادى له بكل خطوة عمل سنة - [00:08:45](#) طب اجر ثيابها وقيامها. اجر عدد سنة كل خطوة عمل سنة. يعني كأنه بخطوة واحدة كأنه عمل عمل سنة كاملة قابها وصابها ولا شك ان هذا فضل عظيم. وعلى هذا يعد مثل هذا الفضل آ - [00:09:13](#)

نوع ذكارة في بث هذا الحديث حيث رتب عليه هذا الاجر العظيم. وبعد ذلك يرى ان هذا الحديث من اصح حديث الفضائل اعرض فضيلتي وردت واسنادها صحيح يقول هذا الحديث بمعنى لم يرد في - [00:09:33](#) بحديث صحيح فضل مثل هذا الفضل على تصحيح هذه الرواية التي جاء بالطريقين جاء بالطريق عبد الرحمن ابن يزيد وقيل ابن تميم وجاء بالطريق الاوزاعي حسان بن عطية عن شد عن اوس عن ابي اشعب عن ابي الاشعث عن اوس وطريق ابن ماجة هنا - [00:09:53](#)

رجال كلهم ثقات الاوزاعي قال حدثها حسان بن عطية قال حدثني ابو الاشعث حدثني ابو الاشعث وكلهم كلهم على بن شرط البخاري كلهم على شرط البخاري ومسلم لا ابا الاشعث الا ابا - [00:10:13](#)

الاشعث رحمه الله تعالى ابن ادم ابو الاسعد الى الصنعاني وصنعاء دمشق ويقال شرحيل شرحيل كليب ابن ادم قيل شراحيل ابن شراحيل وقيل شراحيلكم من اذى وقيل شهر حافيل والاول اشهر وقيل الجرمي وهو وهم. قال عنه - [00:10:34](#) في فقط الحجر سبع ذهبي وذهبي تبع اول ما الوقت تقبل ما ذكر غيرها شوف التهذيب الكباب لهذا هو اذا لا يعرف من وثقه الا ابن حبان رحمه الله وتابعه على ذلك الذهبي وهو قول وثق ايه وثقه العجل وغيره. وكذلك - [00:11:04](#)

وثقه الحافظ ابن حجر على هذه على هذه الطريقة قال اسمه اشرح بيه صح؟ اشرحيه شرحيه قال فيه الحافظ البزي اشرحيه ابن اداء ابن ادم ابو الاشعر الصنعاني وقيل اسمه شراحيل ابن شرحيب ابن كليم ابن ادب وذكر الخلافة في اسمه - [00:11:54](#) روعة الاوس ابن اوس الثقفي وثوبات وشداد ابن عوس الانصاري عند مسلم وعبادة بن الصامت عند مسلم وروى عن حسام بن عطية وراشد بن داود الصنعاني وصالح بن جبلة. وقال فيه احمد بن عبدالله العجلي ثقة وذكر خير الخياط - [00:12:24](#) وابو الحسن في الطبقة الاولى من اهل الشام. روى عنه جمع. ضد الرواة. وذكره ابن مسعدة في الطبقة الثانية من اهل اليمن. روى عنه الشابيون ولم يذكروا بتضعيف ولا توثيق. وقال دحيم شهد ابو عثمان وابو اسماء - [00:12:44](#)

وابو الاشعث فتح دمشق وذكر ابن حبان في الثقات روى له البخاري في الادب والباقود اذا شراحيل ابن اده لم يؤثر توثيقه الا عن العجل وكذلك ابن حبان ذكروا الثقات. ولم يوثقه غيرهما. ومع ذلك قد روى عنه جمع من العلماء - [00:13:04](#) لكن يبقى هذا محل واشكال وهو ان في الصحيحين من حديث ابي هريرة في فضل يوم الجمعة انه قال من اغتسل الجمعة ثم اتي بالساعة الاولى كان كمن قرب بدنه. وكانوا يرونها بالفضل العظيم ايضا للتبكير والاعتسال يوم الجمعة - [00:13:32](#) لو كان هذا الحديث عند المتقدمين عند المتقدمين او كان هذا مشتهرا بين المتقدمين لا ظافرت الهمم على نقله وعلى حفظه ولم يفرط احد في مثل هذا الاجر العظيم. على كل حال - [00:13:52](#)

يبقى على الحديث محل واشكال ومن يصححه كون رجاله فكله قد وتقوا ويراه اصح فضائل الاعمال لكن لا شك ان من جهة النظر اما في الصحيحين عن ابي هريرة هو الصحيح. وادى الى الفضل - [00:14:12](#) مترتب على التبكير والاعتسال انه كمن قرب بدنه. ولا وشتان بين تقرير البدلة وبين ان كل خطوة بعبادة سنة صيامها وقيامها. فهذا فضل عظيم هذا فضل عظيم. لو كان محفوظ - [00:14:32](#)

لوين لذكره مالك وذكره الائمة الذين آ مالك وغيره بالاهل المدينة مالك والذي يروي عنهم كالزهم وغيرهم تناقلوا مثل هذا الخبر العظيم. على كل حال الحديث محل نظر ثم بكى وقال حدثنا محمد بن عبد الله بن ابي قد يقال ايضا على قاعدة ابن الجوزي - [00:14:52](#)

عند الحديث عند العمل اليسير. عندما ذكر آ ذكر الموضوعات وذكر كيف حديث الموضوع. قال من على الموضوع ان يرتب على عمل

يسير اجر كبير. ان يرتب على العمل اليسير اجر كبير. قول من غسل - [00:15:17](#)

واغتسل اختلف العلم في ذلك فمنهم من يرى ان العبارة هذا من باب التكرار من باب التأكيد اي غسل وبالم في الغسل وبكر وبالم في التبكير. ومشي ولم من شدة مشيه لم يركب في اثناء مشيه. فيكون معنى الحديث من باب التأكيد - [00:15:37](#)
على هذه الافعال وهناك من حملة على قول من غسل وتسبب في غسل غيره هذا ليس بصحيح لان الحكم هنا ليس خاصا بفئة من الناس. ليس خاصا بفئة الناس. فلو قلنا انه غسل واغتسل بمعنى انه جامع تلك اليوم. جامع في ذلك اليوم في غسل نفسه -

[00:15:55](#)

وغسل غيره قل هذا منكر ليس بصحيح هذه المعدة ليس بصحيح لان الحكم متعلق على صحة الحديث متعلق كل من ممن لكل افراد وبكل من تجب على الجمعة وهذا القيد لا يتحقق الا بعد متزوج وليس كل من اتى الجمعة من من - [00:16:13](#)
يتزوج وليس كله يتهيأ له ان يفعل ذلك. فالصحيح ما قاله احمد وغيره ان البعد عن التأكيد من غسل وبالم في الغسل. وقيل غسل رأسه وغسل جسده وبكر وبالم بالتبكير - [00:16:33](#)

وبشى وبالم انه لم يركب ودنا من الامام فاستمع له ولم يلغ. كان بكل خطوة يخطوها اجر اجر سنة عمل سنة اجر ثيابها وقيامها. آآ ثم قال حدثنا محمد عبد الله بن حدثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحاق - [00:16:48](#)

عد ابي قال سمعت يقول على المنبر بدأت الجمعة فليغتسل من اتى الجمعة يغتسل هذا الحديث من جهة بثنه هو حديث صحيح وحديث صحيح قد رواه البخاري ومسلم عن ابن - [00:17:08](#)

الله تعالى عنهما من طريق نافع ابن عمر وابيض بالطريق سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه والحديث يدل على ان صلى الله عليه وسلم قال من اتى الجمعة فليغتسل وقد ذكرنا الخيار العلما في هذا في الامر هل هو على الوجوب او على التأكيد بلا منبدأ -

[00:17:30](#)

يفصل ويرى الوجوب في حالات وفي غير تلك الحالة تكون على السنية. فممن ذهب الى ذلك شيخ الاسلام فرأى على من بعد عهده بالماء. قد بعد عهد بالماء فان الغسل عليه واجب. وذكر ذلك عن عائشة رضي الله تعالى عنها ايضا - [00:17:50](#)

وابدا كان عهده قريب الماء فان الغسل في حقي لا يكون واجب ويكون سدة. يكون سدة مؤكدة فهذا اقرب الاقوال في هذه مسألة انه يجب على من بعد عهده بالماء وتأذى الناس برأئحته. فان الغسل عليه يكون واجبا. حتى لا يتأذى المسلمون - [00:18:09](#)

برأئحته وذلك ان الناس كانوا يأتون الجمعة وعليه الجلود والضاد فتثور منهم رائحة الغضب فيتأذى الناس من هذا الروائح فامر النبي بقوله غسل الجمعة واجب على كل محتلم من اتى الجمعة فليغتسل فهو حديث صفوان بن سليمان عطاء عن ابي سعيد - [00:18:29](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب وفي رواية حق على كل محترف. رواه البخاري بيضاء بالحديث عن رضي الله تعالى عنه وبعد واجب اي حق هدى قال واجب معنى حق ويحمل على القول الذي ذكرناه سابقا انه واجب على كل محتلم -

[00:18:50](#)

يحبلى على من بعد عهده بالمال يكون على الوجوب وقد قال غير واحد من العلم ادى قوله غسل الجمعة واجب اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحجم كما يقول الرجل صاحبي حقك علي واجب - [00:19:20](#)

ولا يريد به اللزوم الذي لا يسع تركه والدليل ما اخرجه البخاري ابن الخطاب وهو حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه انه لم يزد على يده وتوضاً ثم بات قال فما جاء في الرخصة في - [00:19:38](#)

لذلك اي رخصة بترك الغسل قال حدثنا ابو بكر بشيب احد معاوية صالح ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة من توضأ فاحسن - [00:19:52](#)

الوضوء ثم اتى الجمعة فدنا وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام. هذا الحديث رواه مسلم كان في صحيح بهذا الاسناد ايضا من طريق اه من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة - [00:20:05](#)

والحديث في الصحيحين مخرج بلفظ من اغتسل. رواه ذلك في رواه ذلك في الموطأ واخرجه البخاري من طريقه وكذا مسلم من

طريق بارك عن سبي عن ابي صالح عن ابي هريرة من اغتسل يوم الجمعة. ورواه ايضا صهيب بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة بنفط اغتسلوا الجمعة. والحديث مخرجه - [00:20:24](#)

وطريق واحد فتكون لفظة من توضاً يوم الجمعة فيها شيء من الشذوذ والضعف فيه انه اما الحذر رجال وثقات كلهم ثقات لكن نقول هنا هذه اللفظة من توضاً فيها خطأ. فقد اخرج مسلم في صحيحه - [00:20:47](#)

بهذا اللفظ بهذا الاسلام لكن المحفوظ رواية من اغتسل يوم الجمعة ويغني عن هذا الحديث حيث بعد من توضاً يوم الجمعة بها ولعبت ومن اغتسل الغسل افضل اذا هذا نقول هذا الروايات الاكثر تقدم عندنا صهيب الذي وسبي يرويه عن ابي صالح وغيره ايضا وليس فيه من - [00:21:17](#)

توضاً قال حتى يزيد هارون اخبر اسماعيل مسلم البكي علي يزيد النقاش عن انس. قال صلى الله عليه وسلم من توضاً يوم الجمعة بها ولعبت تجعل الفريضة من اغتاب الغسل افضل منكر منكر ففيه اسباب الغسل المكى وهو ضعيف الحديث وفيه ايضا يزيد - [00:21:45](#)

ضعيف الحديث. واحسب لهذا الحديث طريق من؟ طريق سبعة الذي مر معنا من حديث قتادة الحسن وجاء ايضا في الطريق بالطريق آا اسماعيل ابن سلمة عن الثابت انس واسناد ضعيف ففيه مؤيد اسماعيل وهو ضعيف الحديث. على كل حال يقول اصح باب حديث سمرة واحاديث ابي هريرة هذا على - [00:22:23](#)

اختلاف فيه. قال ماذا جاء في التهجير الى الجمعة؟ اي التبكير والذهاب مبكر الى الجمعة. ولا حدثني شاب عمار وسهيل بن ابي سهل وسام بن ابي سهل قال قال حدث سفيان ابن عيينة عن الزهري عن ابي هريرة. قال صلى الله عليه وسلم - [00:22:53](#)

اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منازلهم الاول فالاول فاذا خرج الامام طووا الصحف واستمعوا الخطبة. فالمهجر الى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليك مهدي بقرة ثم الذي يليه كمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة - [00:23:14](#)

هذا الحديث اخرج مسلم في صحيحه والاصل في البخاري من طريق ابي هريرة. الاصل في البخاري بالحديث في البخاري البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. وذكر فيه من اغتسل الجمعة ثم راح - [00:23:35](#)

في الساعة الاولى تأدب قرب بدنة في الساعة ثلاثة قرب اه بقرة الى ان ذكر الدجاجة والبيضاء ثم قال ايضا حدثنا ابو كريب عن سعيد عن سعيد البشير القتال الحسن عن صبره ان ضرب المرأة ثم التبكي قال - [00:23:53](#)

ضرب متن الجمعة ثم التمكين كناحر البدنة كلاحل البقرة كلاحر الشاة حتى ذكر الدجاجة وهذا اسناد ضعيف في سعد بشير وهو ضعيف الحديث واصح باب الذبح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه. واختلف العلماء في وقت التهجير في وقت التبكير. متى يبتدأ؟ فذهب - [00:24:13](#)

الجمهور الى انه يبتدأ من الساعة الاولى بعد طلوع الشمس وهو قول عابة العلماء حيث ادى التهجير عندهم اه يبتدأ من طلوع الشمس لحجاب ابن عبدالله يوم الجمعة اثنا عشر ساعة - [00:24:36](#)

اثني عشر ساعة واليوم يبتدئ من طلوع الشمس وينتهي بغروب الشمس فبالراحة في الساعة الاولى من يوم الجمعة كان رواحه بعد طلوع الشمس مباشرة والشمس ستطلع تختلف في الوقت الى وقت متى في وقتنا هذا تخرج الشمس الساعة السادسة الا نقول السادسة من راح في الساعة - [00:24:51](#)

السادسة السابعة كاذب اقر بدنه. وللساعة السابعة الى الثامنة كان بمقرب بقرة. من الثامنة للتاسعة كانما قرب كبشا. من التاسع العاشرة كذب خرب دجاجة. ومن العاشرة حادي عشر كانما قرب - [00:25:14](#)

بيضة ثم بعد ذلك بالحادي عشر اذا قلنا الحادي عشر آا الى دخول الخطيب قيل انه قرب عصفورا لقد جاء في بعض الالفاظ انه قرب بالصورة. لكن محفوظ الصحيح ذكر خمس ساعات البدنة والبقرة والكبش والدجاجة والبيضة - [00:25:30](#)

فيكون تحسب الساعات واحساب الساعات ليس كما نحسبها الاب انما هي ليست الساعة ستون دقيقة انما على جزء من الزمان

فتقسم الساعات من طلوع الشمس الى الى دخول الى دخول الخطيب على خمس ساعات. فقد تكون الساعة الاولى سبعون دقيقة -

00:25:50

والساعة الثانية كذلك حتى تأتي على خمسة اوقات. فمن الساعة التي احسب اه بالطلوع الشمس الى خروج الخطيب بزوال الشمس اقسم على خمس اذا كانت مثلاً اه ست ساعات اقسامها على خمسة يكون كل ساعة تزيد على ساعتنا بعشر بعشر - 00:26:11 دقائق وهكذا. حتى تأتي على خطس الاوقات على خمس آا الساعات ثم قال وذهب لك ذهباً الى ان التهجير يرتد قبيل الزواج واحتج

بحديث ابي هريرة من راح في الساعة الاولى - 00:26:33

قال والروح الروح ولا يكون الا بعد بعد آا قبيل الزوال يعني بعد الظهر قبيل الظهر اي بعد الضحى فهذا هو الروح الروح الذي يروح الى الغداء تكون في اول النهار والروح يكون في اخر النهار. فسمى ذلك رواحا اذا قال اذا قارب الزوال يسمى - 00:27:00 ارواح يقال للروح اذا قارب الزوال. فعند ذلك ان الساعات الخمس هذه هي اجزاء اليسيرة من الوقت يعني قبيل قبيل خروج الخطيب وقبيل دخول الخطيب بخمس دقائق مثلاً قد يقسم هذه الساعة الى خمس العشر دقائق مثلاً قد يقسمها على نصف ساعة -

00:27:20

وهذا ليس بصحيح. المقصود بالراحة يبقى الذهب هذا مقصود الروح هناك معناه الذهاب. ذكر حديث الابش عن ابراهيم قد القبه عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال فخرجت بعبد الله بن مسعود الى الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه فقال رابع رابع اربعة وما رابع اربعة بعيد اني سمعته يقول ان الناس يجلسون - 00:27:40

من الله يوم القيامة على قدر رواحهم الى الجمعة اي على قدر ذهاب الى الجمعة. الاول والثاني والثالث ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة زائد هذا الحديث رجاله اه كثير من عبيد الحمصي وعبد العزيز بن ابي رواد عن معمر عن الاعمش عن ابراهيم اللقمة اكثرهم ثقات - 00:28:10

لكن ذكر الدار في علله قال رواه الحسن بن الصباح. هذا عبد الحميد عن عبد المجيد عن مروان بن سالم عن الاعمش وخالفه خلق كثير. صحيح؟ نعم. وهناك قال عن مروان بن سالم - 00:28:36

معبر مروان وخالفه خلقك فيك وخالفه وخالفه كثير ابن عبيد فرواه عبد المجيد وخالفه بعبد الصمد ابن الفضل فوعد ابيه عن الثوري على قال الاول واشرب الصواب وبروان بن سالم متروك الحديث - 00:28:56

وطريق عبد الصمد لا تصح على الثوري قلنا وتابع الحسن بن الصباح البزار علي بن الحسن بن موسى الهلالي وهو ثقة وغيره واخرجه ابن ابي عاص في السنة من طريق كثير ابن - 00:29:17

بهذا الاسناد واخرجه العقيلي في الضعفاء من طريق عبد الله بن ابي غسان والبيهقي من طريق علي بن الحسن بن موسى كلاهما على عبد المجيد عن واخرجه من طريق عبد الصمد عن ابيه - 00:29:29

بدعة سفيان على مشبه قال قال لا يصح بمعنى ان الحديث معلته الخلاف على عبد المجيد فرواه الحسن بن الصباح الذي رواه كثير بن عبيد عن عبد المجيد فجعله بعبر عن الابشوي. ورواه الحسن بن الصباح البزار وهو ثقة - 00:29:49

هو اوثق من ابن كثير فجعله بالطريق مروان بن سالم عن الابش وضراب لسارق متروك الحديث. ورواه عبد الصمد ابن الفضل علي الثوري هذا خطأ وقد تاب الحسن ابن الصباح البزار علي ابن الحسن دبوس الهلالي وهو ثقة وغيره - 00:30:13

اذا المحفوظ في هذا الخبر انه من طريق من طريق الحسن ابن الصباح وعلي ابن الحسن ابن موسى الهلالي عبدالمجيد مروان سالب علي الاعمش عن ابراهيم عن علقبة واسناده ضعيف علتة مروان ابن - 00:30:40

وهو متروك الحديث واب من جعله معبر فهو خطأ هو خطأ هو خطأ وايضا راتب ليست ليس اه ليس ليس بنا الثقات في فالحديث عن بهذا العلة وعلة قاذحة اختلف فيه على عبد المجيد. فرواه كثير بن عبيد هنا - 00:31:11

فجعله عن عبد المجيد عن بعد وخالفه الحسن بن الصباح البزار وعلي بن موسى علي بن الحسن الدبوسي الهلالي وكلاهما ثقة فجعله عبد المجيد البروان بن سالم علي الاعمش عن ابراهيم عن مسعود - 00:31:38

وضربات بسالب بتروك الحديث فالحديث بهذا الاسناد ضعيف لا يصح ومع ذلك هذا الحديث يقول ضعيف ومع ذلك يبقى عندك تبكير
الجمعة التبكير للجمعة له كان في طريق اخر تصوير - [00:31:57](#)
مات يا باسم. النسخة الثانية وهذه الارض آآ مروان الشيخ يرفع يرفع الحديث قائد بدي حاتم ثم قال يقول قلت انهم انهم
يروون عن عبد المجيد عبد الوهاب سالم - [00:32:30](#)
قال هكذا حدث به عن معبر الحديث ضعيف الحديث جدا ليس له حديث قائم يكتب حديثا يقول هادي قلت قلت له الناس يروونه
كذا. قال هكذا حدثني عن معبر. فهذا خطأ. سيكون ضعيف ايضا - [00:33:10](#)
ايضا ذكره سؤال في السنن الدرقي على كل حال كل حديث هذا ضعيف. ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم نقف على قوله
باباجات زينة يوم الجمعة. قد قرأت هذا - [00:33:30](#)
تقف عليه والله اعلم - [00:34:00](#)